

2106

من وزير المالية
إلى

الموضوع : توضيحات جبائية

المرجع : مكتوبكم عدد 41908 بتاريخ 10 جوان 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل تقبل للطرح مع الإعانات التي تمنحها الشركة الإعانات التي تمنحها الشركة سنويًا لفائدة تعاونية أعوانها بعنوان مساهمتها في موارد التعاونية المذكورة وكذلك مصاريف العلاج والأدوية التي تتحملها الشركة عوضاً عن أعوانها، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1. فيما يتعلق بالمساهمة التي تدفعها الشركة لفائدة تعاونية أعوانها

بالرجوع إلى أحكام العدد 5 من الفصل 12 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تقبل للطرح لضبط النتيجة الصافية الخاضعة للضريبة، الهبات والإعانات التي تسند إلى أعمال أو منظمات ذات مصلحة عامة أو التي لها صيغة خيرية أو تكوينية أو علمية أو اجتماعية أو ثقافية عندما يقع إثبات صرفها وذلك في حدود 2 % من رقم معاملاتها الخام.

هذا، وباعتبار أنّ خدمات تعاونية أعوان الشركة تقتصر على أعوان الشركة، فهي لا تكتسي أية صيغة من تلك المذكورة أعلاه ولا تكون تبعاً لذلك الإعانات والهبات المسندة إلى التعاونية المذكورة قابلة للطرح طبقاً لأحكام الفصل 12 المذكور أعلاه.

2. فيما يتعلق بمصاريف العلاج والأدوية التي تتحملها الشركة لفائدة أعوانها

طبقاً لأحكام الفصل 12 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات تضبط النتيجة الصافية بعد طرح كل الأعباء التي يستلزمها الاستغلال وخاصة منها نفقات المستخدمين والتي تشمل الأجور والمرتببات والمنح والمكافآت والامتيازات العينية.

موقع الويب
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس : 71.790.550

Fax

الهاتف : 71.784.700 / 71.790.504

Tel

العنوان : 15 نهج عبد الرحمان العيزري 1002 تونس

Adresse : 15 rue Abdelrahmane Eljaziri 1002 Tunis

من

هذا، وتكون نفقات المستخدمين قابلة للطرح إذا تعلقت بأعباء بذلت بصفة فعلية لأغراض مهنية بحثة وكانت ملائمة للعمل الممارس.

أما بالنسبة إلى المنح والامتيازات الاختيارية فإن طرحها يستوجب التخصيص عليها صراحة بمقتضى القانون.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة بمصاريف العلاج والأدوية المبدولة من قبل الشركة لفائدة أعوانها فإنها لا تكون قابلة للطرح لضبط النتيجة الصافية الخاضعة للضريبة باعتبارها لا تكتسي صبغة أعباء استغلال.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام
للدرايات والتشريع الضريبي
الإمضاء: سهام بوغديري ناصية